

بحار الأنوار

[19] دين وعقل ومروة ومعدن للخلافة وهو محمد بن عبد الله بن الحسن فأردنا أن نجتمع

مع فبايعه ثم نظر أمرنا معه وندعو الناس إليه فمن بايعه كنا معه وكان منا ومن
اعتزلنا كففنا عنه، ومن نصب لنا جاهدناه ونصبنا له على بغيه ونرده إلى الحق وأهل، وقد
أحبنا أن نعرض ذلك عليك فانه لا غناء بنا عن مثلك لفضلك وكثرة شيعتك فلما فرغ قال أبو
عبد الله عليه السلام: أكلكم على مثل ما قال عمرو؟ قالوا: نعم فحمد الله وأثنى عليه وصلى
على النبي صلى الله عليه وآله ثم قال: إنما نسخت إذا عصي الله، فإذا أطيع الله رضينا، أخبرني
يا عمرو لو أن الأمة قلدتك أمرها فملكته بغير قتال ولا مؤنة فليلك: ولها من شئت! من
كنت تولى؟ قال: كنت أجعلها شورى بين المسلمين قال: بين كلهم؟ قال: نعم، قال: بين
فقهاءهم وخيارهم؟ قال: نعم، قال: قريش وغيرهم؟ قال: نعم قال: العرب والعجم؟ قال:
نعم قال: أخبرني يا عمرو أتتولى أبا بكر وعمر أو تتبرء منها؟ قال: أتولاهما، قال: يا
عمر وإن كنت رجلا تتبرء منهما فانه يجوز لك الخلاف عليهما، وإن كنت تتولاهما فقد
خالفتهما، قد عهد عمر إلى أبي بكر فبايعه ولم يشاور أحدا، ثم ردها أبو بكر عليه ولم
يشاور أحدا، ثم جعلها عمر شورى بين ستة فأخرج منها الانصار غير أولئك الستة من قريش، ثم
أوصى الناس فيهم بشئ مما أراك ترضى به أنت ولا اصحابك، قال: وما صنع؟ قال: أمر صهيبا
أن يصلي بالناس ثلاثة ايام وأن يتشاوروا أولئك الستة ليس فيهم أحد سواهم إلا ابن عمر
يشاورونه وليس له من الامر شئ، وأوصى من بحضرته من المهاجرين والانصار إن مضت ثلاثة ايام
قبل أن يفرغوا ويبايعوا أن تضرب أعناق الستة جميعا، وإن اجتمع أربعة قبل أن تمضي ثلاثة
ايام وخالف إثنان أن يضرب أعناق الاثنين افترضون بذا فيما تجعلون من الشورى في المسلمين
؟ قالوا: لا، قال: يا عمرو دع ذا رأيك لو بايعت صاحبك هذا الذي تدعو إليه ثم اجتمعت
لكم الأمة ولم يختلف عليكم فيها رجلا فأفضيتم إلى المشركين الذين لم يسلموا ولم يؤدوا
الجزية كان عندكم وعند صاحبكم من العلم ما تسيرون بسيرة رسول الله